

باردو في 2021/02/05

الحمد لله وحده

من رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

الى السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم

الموضوع: مبادرة تشريعية لتعديل الفصل 136 من المجلة الجزائية:

السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم، تحية وبعد،

حيث يشرفنا أن نرفع إليكم هذه المبادرة التشريعية لتعديل الفصل 136 من المجلة الجزائية:

وإليكم نص المبادرة: تعديل

الفصل الوحيد: يعدل الفصل 136 من المجلة الجزائية بما نصه:

يعاقب بالسجن مدة ثلاثة أعوام وبخطية قدرها ألف دينار كل من يتسبب أو يحاول أن يتسبب بالعنف أو الضرب أو التهديد أو الخزعبلات في توقف فردي أو جماعي عن العمل أو يتسبب أو يحاول أن يتسبب في استمرار توقفه.

ويرفع العقاب إلى عشر سنوات إذا كان تعطيل حرية العمل واقعا بإحدى مؤسسات السيادة،

وفي صورة ارتكاب الفعل بإحدى مؤسسات السيادة بواسطة وفاق من ثلاثة أشخاص فأكثر فإن العقاب يرفع إلى عشرين عاما بالنسبة لرؤساء وقادة الوفاق المذكور، وفي هذه الصورة يعتبر مجرد افتتاح إحدى مؤسسات السيادة بالقوة أو احتلالها أو احتلال جزء منها أو الاعتصام به أو تعطيل السير العادي لأشغالها أو السير العادي لمرافقها تعطيلًا لحرية العمل بمؤسسة سيادة حتى وإن لم ينتج عن ذلك مساس بالسير العادي للعمل،

وتعتبر مؤسسة سيادة مقرات رئاسة الجمهورية ومجلس نواب الشعب ورئاسة الحكومة وكل مقرات الوزارات والولايات والمعتمديات والبلديات.

الامضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2021/06

مذكرة شرح الأسباب

للمبادرة التشريعية لائتلاف الكرامة والمتعلقة بإلغاء

الفصل 136 من المجلة الجزائية

لقد كشفت مرحلة الانتقال الديمقراطي عديد الهنات والثغرات في التشريعات الجارية تستوجب تدخلات تشريعية لإصلاحها وارتقها،

ومن هذه الهنات غياب أي تشريع صريح يحمي المؤسسات السيادية للدولة من الاحتلال أو تعطيل العمل والسير العادي للمرافق العمومية بها،

ومن ذلك ما تشهده بلدية الصخيرة منذ أكثر من ثلاث سنوات حيث تم منع تنصيب المجلس البلدي المنتخب دون وجه حق، ولم تفعل السلطة العمومية أي شيء لفرض تطبيق القانون وحماية سلطة منتخبة من مزاوله مهامها،

كما يشهد مقر مجلس نواب الشعب من حين لآخر عديد الممارسات غير الديمقراطية من بعد الأقليات بهدف تعطيل العمل به ومنع السير العادي لأشغاله ودواليبه مع كل ما ينتج عن ذلك من ترذيل لمؤسسات الدولة المنتخبة ومن ترويج لأسوأ الصور عن الديمقراطية ودولة القانون،

وحيث إن الإطار القانوني الوحيد لتجريم ما ذكر هو الفصل 136 من المجلة الجزائية المتعلقة بتعطيل حرية العمل والذي تنقصه الكثير من الدقة والوضوح والصرامة في تجريم احتلال مؤسسات السيادة والسير العادي لأشغالها ودواليبها.

وإن كتلة ائتلاف الكرامة لها جزيل الشرف بأن تتقدم لمجلس نواب الشعب الموقر بهذا المقترح لتعديل الفصل 136 من المجلة الجزائية، والذي سيساهم في تنقية الحياة السياسية وفرض الاحترام الواجب للمؤسسات السيادية، وسيغطي فراغا تشريعيا مهما كانت الديكتاتورية في غنى عنه عبر فرض قوة السلطة وقمع الحريات العامة،

ولن يكون لهذا التنقيح أي مساس بالحريات العامة وبخاصة حرية الاحتجاج السلمي والتظاهر وحتى الاعتصام، لكن ذلك لا يمكن أن يكون على حساب هيبة الدولة ومؤسسات السيادة ولا على حساب ضمان السير العادي لدواليب الدولة ومؤسساتها السيادية.

الامضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2021/06

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2021/06

الواردات من
05 فيفري 2021
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

مجلس
نواب الشعب



قائمة النواب الممضين على المبادرة التشريعية المتعلقة بتنقيح
الفصل 136 من المجلة الجزائية

الاسم و اللقب	الامضاء
سيف الدين مخلوف	
زياد الهاشمي	
عبد اللطيف علوي	
يسري الدالي	
حليمة همامي	
أحمد بن عياد	
أحمد موحى	
منذر بن عطية	
نضال سعودي	
محمد الناصر بوسن	
عز الدين الفرجاني	
الحبيب بنسيدهم	
أمين ميساوي	
محمد العفاس	
عواطف فتيريش	
محمد الفاتح الخلفي	
ماهر زيد	
عمر الغريبي	

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف